الثلاثاء 15 شوال عام 1392 هـ الموافق 21 نوفمبر سنة 1972 م



# الجمهورية الجسزائرية الجمهورية المنتبية

# المراب الاربيانية

إنفاقابت دولية ، قوانين ، أوامسرومراسيم

ف رارات ، مقرّرات ، مناشیر ، إعلانات و سلاغات

الادارة والتحــــريو	الجــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	خارج ا	<u>ئ</u> مسزائر	داخسل ا	
الكتسابة المسامة للعسسكومة	منة	6 اشهر		6 اشهر	
الطبـــع والاشـــتراكـات	g-a 35	20 د-ج	<del>د</del> ٠٥ 24	14 د-ج	النسخة الأصلية
ادارة المطبعية السرسميية 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك _ العزائر الهاتف: 15 • 18 • 16 الى 17 ع ج ب 50 _ 3200	50 د-ج نات الارسسال	ج٠٥ 30 يا بنا فيها نقا	E∙a 40	e•3 24	النسخة الاصلية وترجعتها

لحمن التسخية الأصليبة : 0,25 د-ج وغمن النسخية الأصليبة وترحمتها 0,50 د-ج ما غمل السند للسبي السابقية ( 1962 م 1962 ) : 0.35 د-ج وتسلم الفهارس محياتها للمشتركين • المطلوب منهم ارسال لفيائف الورق الأخيرة عند تحديد اشتراكاتهم والإعملام عطالبهم • يؤدى عن تعبير العنسوان 0.30 د-ج ما غمل النشر على اسباس 3 د-ج للسطير •

## فهـــرس

## مراسیم ، قرارات ، مقررات

#### وزارة السدفاع الوطني

- قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 اكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين رئيس المحكمة العسكرية الدائمة للبليدة •

- قرارات وزارية مشتركة مؤرخة في 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 تتضمن تمديد مهام قضاة • 1516

#### وزارة الداخليسة

- مرسوم رقم 72 ـ 198 مؤرخ في 27 شعبان عام 1392 الموافق 5 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعديل جدول البلديات الملحق بالمرسوم رقم 71 ـ 33 المؤرخ في 24 ذي القعدة عـام

### 1390 الموافق 20 ينـــاير سنة 1971 والمتعلـــق بالتنظيم الادارى •

- قرارات مؤرخة فى أول صفر و 22 و 29 جمادى الثانية و 23 رحب و 28 شعبان و أول و 3 رمضيان عيام 1392 الموافق 16 مارس و 2 و 9 و 11 اكتوبر سنة

ـ قرار مؤرخ في 5 شعبان عام 1392 الموافق 13 سبتمبر سنة 1972 يتضمن قائمة التلاميذ الناجعين في امتحان التخرج من المدرسة الوطنية للادارة والتابعيين لدفعة « عبد الحمييي بن باديس » •

ـ قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين في امتحانات الترسيم في سلك رؤساء الاقسام •

- قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 يتضمن قائمة المترشحين الناجحين في امتحانات الادراج في سلك رؤساء الاقسام ٠

#### وزارة العسدل

ــ قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1392 الموافق 6 أكتوبر سنة 1972 يتضمن نقل قاض ٠

### وزارة الاخبار والثقافة

- قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 7 رجب عام 1392 الموافق 16 غشت سنة 1972 يتضمن احداث اللجان المتساوية الاعضاء لموظفى وزارة الاخبار والثقافة •

#### وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 اكتوبر منة 1972 يتضمن انّهاء مهام المدير العام للشركة الوطنيسة للابحاث والاستغلالات المنجمية ( سوناريم ) • 1526

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر منة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية •

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر صنة 1392 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنيسة لمواد البنساء م

ب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية لمواد البنساء •

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجازات والاستغلالات الصناعية (سنيرى) •

مرسوم مؤرخ فى 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للصناعات الكيماوية •

#### وزارة المسالية

مرسو رقم 72 مـ 243 مؤرخ في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية وزارة الصحة العمومية •

- مرسوم رقم 72 - 244 مؤرخ في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات في ميزانية وزارة البريد والمواصلات •

مرسوم رقم 72 مـ 245 مؤرخ في 7 شوال عام 1392 الموافق القوامير المنافق الموافق الموافق

#### اعسلانيات وبسلاغيات

ـ انداران لمقاولين ٠

# مراسیم، قرارات، مقررات

# وزارة الدفساع الوطني

قراد وزارى مشترك مؤرخ فى 12 رمضان عسام 1392 الموافق 20 اكتوبر سنة 1972 يتضمن تعيين رئيس المحكمة العسكرية الدائمة للبليدة

بعوجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 12 رمضان عام دارحين الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 يعين السيد عبد الرحين بن عتو ، النائب العام المساعد لدى المجلس القضائى بالاصنام للقيام بمهام رئيس المحكمة العسكرية الدائمة للبليدة لمدة سمنة ابتداء من 15 اكتوبر سنة 1972 .

# قرارات وزارية مشتركــة مؤرخــة في 12 رمضان عـــام 1392 الموافق 20 اكتوبر سنة 1972 تتضمن تمديد مهـــام

بعوجب قرار وزارى مشترك مؤرخ في 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 ، تمدد لمدة سنة ابتداء من 15 أكتوبر سنة 1972 مهام السيد عبد الكريم خديم ، المستشار بالمجلس القضائي لوهران ورئيس المحكمة العسكرية الدائمة لوهران و

بموجب قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 ، تمدد لمدة سنة ابتداء من 15 اكتوبر سنة 1972 مهام السيد الاخضر موهوب، المستشمار

بالمجلس القضائي لقسنطينة ورئيس المحكمة العسكرية الدائمة لقسنطينة •

- بموجب قرار وزاری مشترك مؤرخ فی 12 رمضان عام 1392 الموافق 20 أكتوبر سنة 1972 ، تمدد لمدة سنة ابتداء من 15 اكتوبر سنة 1972 مهام السيد محمود زمور ، وكيل الدولة لدى محكمة فسنطينة ووكيل الدولة العسكري لدى المحكمة العسكرية الدائمة لوهران •

# وزارة السداخليسة

هرسوم رقم 72 ـ 198 مؤرخ في 27 شعبــان عــام 1392 الموافق 5 اكتوبر سئة 1972 يتضمن تعديل جدول البلديات الملحق بالمرسوم رقم 71 - 33 المؤرخ في 24 ذي القعدة عسام 1390 الموافق 20 ينسساير سنة 1971 والمتعلسسق بالتنظيم الاداري

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

ـ بناء على تقرير وزير الداخلية،

ـ وبمقتضى الامر رقم 67 ـ 24 المؤرخ في 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدي،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 63 ـ 189 المؤرخ في 16 مايو سنة 1963 والاوامر رقم 63 ـ 21 و 63 ـ 466 و 64 ـ 46 المؤرخة في 28 اكتوبر و 2 ديسمبر سنة 1963 و 31 يناير سنة 1964 والمتضمنة تحديد التراب البلدي،

- ويمقتضى المرسوم رقم  $\frac{1}{65}$  -  $\frac{1}{29}$  المؤرخ في 2 شوال عام 1384 الموافق 4 فبراير سنة 1065 والمتضمن تحويل المركز الرئيسي لدائرتين تابعتين لعمالة الجزائر،

\_ وبمقتضى المرسوم رقم 65 \_ 246 المؤرخ في 4 جمادي الثانية عام 1385 الموافق 30 سبتمبر سنة 1965 والمتضمن تغيير اسماء بعض البلديات،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 364 المؤرخ في 15 رمضان عام 1386 الموافق 27 ديسمبر سنة 1966 والمتضمن تصحيح جداول البلديات المحددة في المرسوم رقم 65 - 246 المؤرخ في 4 جمادي الثانية عام 1385 الموافق 30 سبتمبر سنة 1965 والمشار اليه اعلاه،

ـ وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 ذي القعدة عــــام 1388 الموافق 15 فبراير سنة 1969 والمتضمن نقل مقر بلديـــــة تاسافت الى سوق الاحد (تيرى وزو)،

الموافق 2 مارس سنة 1970 والمتضمن تحويل المقر الرئيسي لبلدية عين شرشار الى زيت عنبة (قسنطينة)،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 20 شوال عام 1390 العوافق 18 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تغيير اسماء بعض البلديات،

ـ وبمقتضى القرار المؤرخ في 20 شوال عام 1390 الموافق 18 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن تعيين المراكز الرئيسيسة الجديدة لبعض البلديات،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: يعدل جدول البلديات الملحق بالمرسسوم رقم 71 بـ 33 المؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1390 الموافق 20 يناير سنة 1971 والمتعلق بالتنظيم الادارى، كما هو مبين في الجدول المرفق بهذا المرسوم.

المادة 2 : يكلف وزير الداخلية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية

وحرر بالاصنام في 27 شعبان عام 1392 الموافق 5 اكتوبن سنة 1972 •

فوارى بومدين

# الملحــــق

ولاية الجزائر

ولاية الجزائر: منطقة حضرية واحدة:

**و** 3 دائرات :

يقسرا:

مدينة الجزائر تشمل 12 دائرة الجزائر الساحل، مقرها الشراقة البليـــدة الدار البيضاء، مقرها الرويبة

بلدية واحدة و بلديات 43 بلدي**ة** 19 بلدية 14 بلدية

1518		الجربدة الرسمية للجمهورية	الجزائرية التا	ناء 15 شوال عام 1392
بدلا من :				
لاية الجزائر: منطقة .	حضرية واحدة :	مدينة الجزائر تشمل 12 د	ئرة بلدية	حدة
و 3 و	دائرات :	الشراقسة	9 بلدي	ی (۱
		البليـــدة	19 بلد	; ( 43 بلدية
		الرويبـــة	بلد 14	
يقسرا :				
الدائرات	البلديات	المراكز الرئيسية	البلديات القديمة	اصل البلديات القد
جزائر الساحل نرها الشراقة				
بدلا من :				
شراقية				
يقسرا :				
دار البيضاء نرحا الرويب	الدار البيضاء الرويبــة	الدار البيضاء الرويب	الدار البيضاء (ميزون بلانش سابقا)	
بدلا من :			الرويب	
رويبـــة	الرويب	الرويب	الرويب	
ولاية عنابة			<u> </u>	1
يقسرا :				
وق أهراس	مشروحة	مشروحة	مشروحة الافيردور	
بدلا من :	<u> </u>		ا د سیر سور	
وق أهراس	مشروحة	مشروحة	مشىروحة	

يقسرا:

اصل البلديات القديمة	البلديات القديمة	المراكز الرئيسية	البلديات	الدائرات
· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	وادى الشحم، فيلار سابقا	وادى الشحم	وادى الشحم	سوق أهراس
	العوائد			
دوار ظهوارة ودوار مقانة	,			
لسفاية المختلطة	مشالة			
	المنزل، فوفيل سابقا			
				بدلا من :
دوار ظهوارة ودوار مقان	وادى الشحم	وادى الشحم	وادى الشحم	سوق أهراس
لسفاية المختلطة	1			
	المنزل			
				يقــرا:
الرخصة المنجمية للكويف	جبل العنق، اولاد سيـــدي	ام على	اجبل العنق	_
	عبيد سابقا	الكويف	الكويف	تبسة
			1	
لمرسوط المختلطة	الكويف، لوكويف سابقا			
لمرسوط المختلطة				
لمرسوط المختلطة	الكويف، لوكويف سابقاً العقلة (بجن) سابقاً	قاسس	العقلة	
لمرسوط المختلطة		قاسس	العقلة	بدلا من :
	المقلة (بجن) سابقا		العقلـــة جبل العنق	بدلا من :
لرخصة المنجمية بالكويف	المقلة (بجن) سابقا جبل العنق، اولاد سيدي ا			ب <b>دلا من :</b> تبسة
لرخصة المنجمية بالكويف رقسم من دوار قــــواري	المقلة (بجن) سابقا	جبل العنق الكويف	جبل العنق	

والباقى بدون تغيير

# ولاية الاوراس

يقسرا:

	عين التوتة، ماكماهون ا	عين التوتة	عين التوتة	باتنــة
	·			
دوار اولاد بشينة لعين التوتة المختلطة	اولاد بشینــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	·		

1520	الجر	ريدة الرسمية للجمهورية	لجزائرية الثلاثاء	ء 15 شوال عام 1392 •
	الشمرة	الشميرة	الشبمرة	
	المعذر	المعذر	الشمرة	
			بو الهيلات، لوتو سابقا	
			عين القصر، المعذر سابقا	
بدلا من :			· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,
باتنــة	عين النوته	عين التوتة	عين التوتة، ماكماهون	<del></del>
			سابقا	
			تاحاننت	
	الشمرة	الشمرة	الشميرة	
	المعذر	المعذر	السمسوء بو الهيلات، لوتو سابقا	
			عين القصر، المذر	
يقسرا:				
الدائرات	البلديات	المراكز الرئيسية	البلديات القديمة	اصل البلديات القديما
<del></del>	-		-	
مروانة	تاقسلنت	تاقسىلنت	اولاد فاطمة	
بدلا من :				
مروانة	تاقسىلنت	تاقسلنت	اولاد فاطمة	
			اولاد بشينة	
والباقى بدون تغيي	ال المساور الم			
ولاية قسنطينة				
يقــرا:				
سكيكدة	عین شرشار	بكوش الاخضر	عین شرشار	
			او ريبو سابقا	
بدلا من :				
. ق		, ,, , <1		
سلينده	عین شرشار	بكوش العيد بكوش الاخضو	عین شرشار، اوریبــو سابقا	
		العوس المستو		
	·	1	اعجابه، رجته سابقا	
n			غجاتة، رجتة سابقا	

ولاية المدية

يقسرا:

ن الابل زكار مع قسم بن بلدية السنالبــة،		عين الأبل	الجلفة
ن بندي بلدية عين بع قسم من بلدية عين لحمارة، اولاد خناثة	•		
عصره اردد حدد			

بدلا من :

عين الابل زكار مع قسم اراضي عرش مخاليف	عين الابل	عين الابل	الجلفة
من بلدية السنالبة، الاذرق			
وقسم من بلدية عين			
الحمارة٠			
مخاليف الازرق			
اولاد حناثة			

يقسرا:

مركز مجبر ودوار مفاتحة	قصر البخاري، بوغاري	قصر البخارى	قصر البخاري	قصر البخاري
لبوغاری المختل <b>ط، دوار</b>	سابقا			
أم الجليل لبوغــــاري	بوغار			
المختلط، دوار سسانيق	مفاتحة		:	
لبوغار المختلط	أم الجليــل			
	سانيق			

بدلا من:

مركز مجبر ودوار م <b>فاتحة</b>	قصر البحارى بوغارى	قصر البخاري	قصر البخاري	قصر البخاري
البخاري المختلط.	سابقا			
	بوغار			
	مفاتحة .			•
•	ام الجليل			
	سانيق			

والباقى بدون تغيير

ولاية مستغانم

يقسرا:

اصل البلديات القديمة	البلديات القديمة	المراكز الرئيسية	البلديات	الدائرات
فرقة اولاد قادة في مكان	معسكر	معسكو	معسكو	معسكر
قلايلية وفى مكــان ابن	قسم من اولاد قادة			
يارو	طوايبية			
	سيدې دحو	No. of the second secon	,	

فرقة مناخرة لرمقة

بدلا من:

معسكر	معسكر	معسكو	معسكر قسم من اولاد قادة	فرقة اولاد قادة في مكاز قلايلية
			طوايبية	-
			سیدی دحو	
يقـــرا:				
رادی رهیو	الملعب	الملعب	الملعب	دوار مکمن لعمی مـوس
			مكمن	المختلط فرقة مناخرة لرمقة
	*			فرقة منا

مكمن

الملعب

#### ولاية الواحات

وادی رهیو

يقسرا:

24 بلدية و 3 مراكز صناعية

بدلا من:

24 بلدية (من بينها 3 مراكز صناعية)

الملعب

# ولاية وهسران يقسرا :

أصل البلديات القديمة	البلديات القديمة	المراكز الرئيسية	البلديات	الدائرات
•	قديل سان لو سابقا	- 1	قديــــل	وهران
	حاسی نفســوخ رینــــان سابقا			
		وادی تلیلات	وادی تلیلات	-

# بدلا من: وهران قديـــل قديـــل قديل سان لو سابقا حاسى مفســوخ رينـــان سابقا وادى تليلات

# يقــرا: الغومرى الغومرى الغومرى، نوفيــون، دوار بنى يحيى اهــــل سابقا الحسيان وسفاله بمينى بورجياس المختلطة سيجرارة دوار سيجرارة بمعسكر المختلط

1523	ائرية	الرسمية للجمهورية الجز	133 هـ الجريدة	الثلاثاء 15 شوال عام 20
قسم من دوار تليسلات سان لوسيان المختلط	زهانة سان لوسيــان سابقا القعدة القصــر تليــلات تبنازت	زمانــة	زهانــة	المحمدية
	اساری			بدلا من :
دواوير بنى يحيى اهسل الحسيان وسفاله بيميني المختلطة دوار سيجرارة بمعسكر المختلطة	بورجياس	الغومرى	الغومرى	المحمدية
	زهانة، سان لوسيان سابقا القعدة القصر تينازت	 زهان <u>ــ</u> ة	زهانــة	المحمدية
				يقـــرأ :
فرقة العمانية بمكوة المختلطة	سیدی بلعباس	سیدی بلعباس	سيدى بلعباس	سيدى بلعباس
المركز البلدى بشطوان بمكرة المختلطة	سیدی علی بن یوب شانزی سابقا شطوان		سیدی علی بن یوب	
	·			بدلا من :
فرقة العمانة بمكرة المختلطة	سیدی بلعباس	سيدى بلعباس	سيدى بلعباس	سیدی بلعباس
المركز البلدى لشطوان	سیدی علی بن یوب شانزی سابقا شطوان		سیدی علی بن یوب	
				ولاية سعيسدة يقسرا :
	یوب، بیرتولو سابقا حونات الاراضی التی تحیط بعین منعة		يــوب	سعيدة
				بدلا من :
	يوب بير تولو سابقا	داود	داود	1
			ر.	والباقى بدون تغيي

قرارات مؤرخة فى أول صغر و 22 و 29 جمادى الشسانية و 2 رجب و 28 شعبان و أول و 3 رمضسان عسام 1392 الموافق 16 مارس و 2 و 9 و 11 غشت و 6 و 9 و 11 اكتوبر سنة 1972 تتضمن حركة فى سلك المتصرفين

بموجب قرار مؤرخ في أول صفر عام 1392 الموافق 16 مارس سنة 1972 ، يرقى السيد عبد القادر الحاج على ، في سلسك المتصرفين الى الدرجة الثامنة ( الرقم الاستدلالي 455 ) ابتداء من أول يناير سنة 1971 ، ويحتفظ لغاية هذا التاريخ بأقدمية قدرها عامان وشهران .

بموجب قرار مؤرخ في أول صفر عام 1392 الموافق 16 مارس صنة 1972 ، يرقى السبيد محمد بن أشنهو ، في سلك المتصرفين الى الدرجة الثامنة ( الرقم الاستدلالي 455 ) ابتداء من أول يناير سنة 1971 ويحتفظ لغاية هذا التاريخ بأقدمية قدرها عامان •

بموجب قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السبيد أحمد معمر ، متصرفسا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) بوزارة الشؤون الخارجية •

ويسسى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 22 جمادي الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد مصطفى العلوي ، متصرفا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) ابتداء من تاريخ تنصيبه في وظيفته بوزارة الداخلية •

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد السعيد يونسي ، متصرفا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) بوزارة المالية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته •

بموجب قرار مؤرخ في 22 جمادي الثانية عام 1392 الوافق عُشت سنة 1972 ، يعين السيد مصطفى بالعريف ، متصرفا متمرنا ( لرقم الاستدلالي 293 ) بوزارة التجارة •

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب العنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 22 جمادي الثانية عام 1392 الموافق عُشت سنة 1972 ، يعين السيد عبد القادر نيار ، متصوفا

متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) بوزارة التعليم الابتدائي والثانوي ابتداء من 15 يونيو سنة 1972 ·

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد عبد المالك تامارات ، متصرفا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) بوزارة الداخلية ( ولايسة الجزائر ) •

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته . . .

بموجب قرار مؤرخ في 22 جمادي الثانية عام 1392 الموافق 2 غشت سنة 1972 ، يعين السيد مصطفى مقراوي ، متصرفا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) بوزارة الصناعة والطاقة ٠

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ فى 29 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 9 غشت سنة 1972 ، يدرج السيد مصطفى حمدان ، فى سلك المتصرفين ويرتب فى الدرجة الرابعة ( الرقم الاستدلالى 395 ) ويحتفظ لغاية 31 ديسمبر سنة 1968 بأقدمية قدرها سنتين •

بموجب قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1392 الموافق fi غشت سنة 1972 ، يعين السيد. عبد الغنى بوتفليقة ، متصرفا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) بوزارة الداخلية .

ويسرى مفعول هذا القوار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته ٠

بموجب قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1392 الموافق II غشت سنة 1972 ، تعدل أحكام القرار المتعلق بترتيب السيد فاتع عسول كما يلي :

« يرتب السيد فاتح عسول ، في سلك المتصرفين ( الدرجة الشامنة ) مع احتفاظه لغاية 31 ديسمبر سنة 1698 بأقدمية قدرها سنة و 10 أشهر و 21 يوما ، •

بموجب قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1392 الموافق II غشت سنة 1972 ، يعين السيد على بن سليطن ، متصرفا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) بوزارة المالية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

بموجب قرار مؤرخ في 2 رجب عام 1392 الموافق II غشت سنة 1972 ، يعين السيد الشريف نايت بلعيد ، متصرفا متمرنا ( الرقم الاستدلالي 295 ) بكتابة الدولة للتخطيط .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته •

بموجب قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1392 الموافق 6 أكتوبر سنة 1972 ، ينقل السيد ايدير لشاني ، المتصرف المدنى بناء على طلبه ، من وزارة العدل الى وزارة التجارة ابتداء من 10 مايو سنة 1972 .

بموجب قرار مؤرخ في أول رمضان عام 1392 الموافق 9 أكتوبر سنة 1972 ، تعدل احكام القرار المؤرخ في أول جبفر عام 1392 الموافق 16 مارس سنة 1972 ، كما يلي :

« يرقى السيد عبد القادر الحاج على ، في سلك المتصرفين الى الدرجة العاشرة ( الرقم الاستدلالي 545 ) ويحتفظ لغاية 31 ديسمبر سنة 1972 بأقدمية قدرها شهران ، •

بموجب قرار مؤرخ في أول رمضان عام 1392 الموافق و أكتوبر مننة 1972 ، تعدل احكام القرار المؤرخ في أول صفر عام 1392 اللوافق 16 مارس سبنة 1972 ، كما يلي :

« يرقى السيد محمد بن اشنهو ، في سلك المتصوفين الى الدرجة العاشرة ( الرقم الاستدلالي 545 ) ويحتفظ لغاية 31 ديسمبر سنة 1972 باقدمية قدرها عام واحد و II شبهر و IQ

بموجب قرار مؤرخ في 3 رمضان عام 1392 الموافق II أكتوبر سنة 1972 ، يعين السبيد ابن يوسف بلحاج عابد ، متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الفلاحة والاصلاح

ويسري مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى فی وظیفته ·

قراد مؤرخ في 5 شعبان عام 1392 الموافسيق 13 سبتمبر سنة 1972 يتضمن قائمة التلاميد الناجعين في امتحان التخرج من المدرسة الوطنية للادارة والعابعسين لدفعة « عبد الحميسسد بن بادیس »

بموجب قرار مؤرخ في 5 شعبان عام 1394 الموافسيق 13 سبتمبر سنة 1972 ، يصرح بنجاح التلاميذ الآتية اسماؤهم في امتحان التخرج من المدرسة الوطنية للادارة والتابعين لدفعة • عبد الحميد بن باديس ، •

> أوع الإدارة العامة : رشيد عابد كروم عشسير عبد الباقي بن سليمان رشيد بوقلي حسن الشريف بوالاحبال مخلوف بومعزة

> > وشبيد قرام

عبد القادر غازى ثاني عبد الرشيد قلو الهواري خشباي عبد القادر العماري محمد العربي محسد مراح

أوالعيد حميطوش محمد عبد العزيز نوري

أحمد رحماني الآنسة عائشة ربوح الطاهر سبكران عبد العزيز تراب محمد زيدوري

2) فرع الدبلوماسية: عمار عبـــه مصطفى بلعيدي حميد بوركي محمد بوتماجة محمد غوالمي مجمد الوناس

حسين مغار

دجو رحماني

الهادي تبان

3) فرع الاقتصاد والمالية: بلقاسم بلقاسم بشدير الطيب بالنار نصر الدين بوضياف رابح بوبرطاخ عسلي براهم

العيد دلالي على دمداني خالد قرابة بوعلام كلباز على مزياني رابح ولد عامق. عسالي سعد صد السلام اسكندو محبود سي يوسف محمد طرای بوعلام طيفور

4) فرع القضيساء : ر

محاند أويدير بلبول عبد الرزاق بن عشان محمد بوزيدي محبد جبرتي محمد الامسين محمد ميبونة على مسحراوي عبد القادر سلاة صالح سالم

قِراد مؤدخ في 25 شعبسان عام 1392 الموافق 3 اكتوبر سئة 1972 يتضمن قائمة المترشخين الناجحين في امتحانات الترسيم في سبلك رؤساء الاقسام

بموجب قرار مؤرخ في 25 شعبان بمام 1392 الموافق 3 أكتوبي سنة 1972 يعتبر الأشخاص الآتية اسماؤهم ناجعسين في امتحانات الترسيم لسلك رؤسهاء الاقبيهام .

 مجید أعراب س أحمد حاج صدوق ــ محمد شنبتوف ۔ عیسی دربوش

ـ مدنی بقه ۰ ــ محمد بن وقاف

قراد مؤرخ في 25 شعبسان عام 1392 الموافق 3 اكتوبر مسئة 1972 يتفسمن قائمة المترشحين الناجعين في امتحانات الادراج في سنك رؤساء الاقسام

بموجب قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1392 الموافق 3 أكتوبر سنة 1972 يعتبر الاشخاص الآتية اسماؤهم ناجعين في المتحانات. الادراج في سلك رؤساء الاقسام كمتبرنين ابتداء من أولى ا يناير سنة 1970 م

#### السسادة:

شريف محاند عمرو حاج محمد يلس شاوش محمد بلميمون عبد العزيز أعراب أحمد مصباحي

اسماعيل مالكي العربى شايب الذراع طاهر غريس محمد الهبرى مشبك محمد سعادة ٠

# وزارة العسدل

قرار مؤرخ في 28 شعبان عسام 1392 الموافق 6 أكتوبر سنة 1972 يتضمن نقسل قاض

بموجب قرار مؤرخ في 28 شعبان عام 1392 الموافق 6 أكتوبر سنة 1972 ينقل السيد خالد أكتوف ، وكيل الدولة المساعد لدى محكمة أزفون بنفس الصفة الى محكمة دلس ٠

# وزارة الاخسار والثقافة

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 7 رجب عام 1392 الموافـــق 16 غشبت سنة 1972 يتضمن احداث اللجان المتساوية الاعضاء لموظفي وزارة الاخبار والثقافة

ان وزير الاخبار والثقافة ،

ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 ـ 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 143 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن احتصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتأليفها وتنظيمها وسيرها ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 66 ـ 151 المؤرخ في 12 صغر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم 69 ـ 55 المؤرخ في 26 صفر عام 1389 الموافق 13 مايو سنة 1969 والمتضمن تحديد الكيفيات المتعلقة بتعيين ممثلي الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء،

ـ وبناء على التعليمات المؤرخة في 14 نوفمبر سنة 1969 والمتعلقة بكيفيات تنظيم وتسيير اللجان المتساوية الاعضاء ،

يقرران ما يلي:

والثقافة لجنة متساوية الاعضاء مختصة بالنسبة لكل سبلك من أسلاك الموظفين المبينة فيما يلي :

- \_ الاعوان الاداريون ،
- ـ العمال المهنيون من الصنف الاول ،
- \_ سائقو السيارات من الصنف الاول ،
  - \_ أعوان المكتب ،
- سائقو السيارات من الصنف الثاني ،
- العمال المهنيون من الصنف الثاني ،
- \_ العمال المهنيون من الصنف الثالث،
  - ــ أعوان المصالح •

المادة 2: تتألف كل لجنة طبقا للجدول الآتي :

ــون	الموظ	دارة	וצו	וציי
النواب	الرسمون	النواب	المرسمون	
2	2	2	2	الاعوان الاداريون
2	2	2	2	العمال المهنيون من الصنف الاول سائقسسو السيسارات من
2	2	2	2	سالعستو السيبرات من المسنف الاول أعوان المكتب
2	. 2	2	2	سائقىن السيارات من
2	2	2	, 2	الصنف الثاني العمال المهنيون من الصنف
2	2	2	2	الثاني العمال المهنيون من الصنف
2	2	2	2	الثالث
2	2	2	2	أعوان المصالح
77.				

المادة 3: يكلف مدير الادارة العامة لوزارة الاخبار والثقافة بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 7 رجب عام 1392 الموافق 16 غشت سنة 1972 •

عن وزير الداخلية عن وزير الاخبار والثقافة الكاتب العام الكاتب العام عبد القادر قصد على حسين طيبي

## وزارة الصناعة والطاقة

مرسوم مؤدخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 اكتــوبر سنة 1972 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للابعاث والاستغلالات المنجمية (سوناريم)

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 تنهى مهام السيد الطاهر حمدى ، بوصفه المادة الاولى: تحدث لدى مديرية الادارة العامة لوزارة الاخبار مديرا عاما للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية •

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 اكتــوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية

بعوجب مرسوم مؤرخ فى 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يعين السيد عبد الرحمن ايدير ، مديرا عاما للشركة الوطنية للابحاث والاستغلالات المنجمية .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في وظيفته .

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 اكتسوير سنة 1972 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنيسة لمسواد البناء

بعوجب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 تنهى مهام السيد عبد الرحمن بن حميدة ، بوصفه مديرا للشركة الوطنية لمواد البناء ٠

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 اكتسوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية لمواد النسساء

بموجب مرسوم مؤرخ فى 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يعين السيد محمد آيت سى محمد ، مديرا عاما للشركة الوطنية لمواد البناء ٠

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى في مهامه٠

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 اكتسوبر سنة 1972 يتضمن انهاء مهام المدير العام للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجسازات والاستفلالات المساعيسة ( سنيري )

بعوجب مرسوم مؤرخ فى 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 تنهى مهام السيد محمد وسار ، بوصفه مديرا عاما للشركة الوطنية للدراسات والتسيير والانجازات والاستغلالات الصناعية (سنيرى) •

مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 اكتــوبر سنة 1972 يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية للصناعات الكيمــاوية

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 رمضان عام 1392 الموافق 30 أكتوبر سنة 1972 يعين السيد مجمد وسار ، مديرا عاما للشركة الوطنية للصناعات الكيماوية .

ويسرى مفعول هذا المرسوم ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالإمر في مهامه .

# وزارة المالية

مرسوم رقم 72 ـ 243 مؤرخ فى 7 شـــوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات فى ميزانية وزارة الصحة العمومية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- ـ بناء على تقرير وزير المالية ،
- وبمقتضى الامرين رقم 65 182 ورقم 70 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق IO يوليو سنة 1965 و IB جمادى الاولى عام 1390 الموافق II يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،
- وبمقتضى الامر رقم 71 86 المؤرخ فى 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972 ولا سيما المادة 12 منه ،
- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 72 9 المؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 والمتضمن توزيع الاعتمادات المفتوحة لوزير الصبحة العمومية برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 71 86 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972 ،

يرسم ما يلي :

اللحة الاولى: يلغى من ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره تسعة ملايين وخمسمائة الف دينار ( 9.500.000 د.ج ) مقيد في ميزانية وزارة الصحة العمومية وفي الإبواب المبيئة في الجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم .

المادة 2: يفتح في ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره تسعة ملايين وخمسمائة الف دينار ( 9.500.000 د.ج ) يقيد في ميزانية وزارة الصبحة العمومية وفي الباب 46 ـ 01 د نفقات الاستشفاء التي هي على حساب الدولة ، ٠

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الصحة المبومية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972

عوارى بومدين

الجـــدول «أ»

الاعتمادات الملغاة ( دج )	العنباويين	رقم الابسواب
	وزارة الصحة العمومية	
•	العنـــوان الثــالث	
	وسائسل المسسالج	
	القسيم الاواق	
•	المسوظفسون ــ مرتبسات العمسلّ	
100.000	الادارة المركزية ــ الاجور الرئيسية .	or - 31
1.950.000	المسالح الخارجية للصلحة ــ الاجور الرئيسية	11 _ 31
I • 000 • 000	مصلحة حفظ الصبحة والوقاية ــ الاجور الرئيسية	21 - 31
	مدارس تكوين المستخدمين شبه الطبييين ـ الاجـــور	51 - 31
<b>3</b> 50 · 000	الرئيسية	
75.000	مدارس تكوين المكفوفين ــ الاجور الرئيسية	71 - 31
	القسسم السرايع	
	الادوات وتسيير المسسالح	•
1.900.000	مصلحة حفظ الصحة والوقاية ــ اللوازم	<b>2</b> 3 - 34
100.000	مصلحة حفظ الصحة والوقاية _ التكاليف الملحقة	<b>24 - 34</b>
1.550.000	مكافحة مرض السل ـ شراء الادوية	<b>27 - 34</b>
	مكافحة الكوليرا ــ شراء الطعم والادوية وتسيير مراكز	28 _ 34
1.850.000	الحجز الصبحى	
625.000	المساعدة التقنية الدولية _ تسديد النفقات	8r _ 34
9.500.000	المجموع الكلي للاعتمادات الملغاة :	

مرسوم رقم 72 ــ 244 مؤرخ فى 7 شوال عسام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتضمن نقل اعتمادات فى ميزانية وزارة البريد والمواصلات

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء،

ـ بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتفى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين مي II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنسة 1965 و 187 جمادى الإولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

م وبمقتضى الأمر رقم 71 مـ 86 المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1391 الموافق: 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمئ قانون المالية لسبنة 1972 ولا سيما المادة 12 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 72 ــ 19 المؤرخ في 5 دي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناين سنة 1972 والمتضمن بوريع الاعتمادات المفتوحة لوزير البريد والمواصلات برسم ميزانية التسيير بموجب الامر رقم 17 ــ 86 المؤرخ في 13 ذي

القعدة عام 1391 العوافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972،

يرسم ما يلى :

اللادة الاولى: يلغى من ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره ستة ملايين دينار (6000000 دج) مقيد في ميزانية وزارة البريد والمواصلات، الباب 619 « تغطية تدابير مختلفية لصيالح الموظفين ».

المادة 2: يفتح في ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره ستة ملايين دينار ( 6.000.000 دج ) يقيد في ميزانية وزارة البريد والمواصلات وفي البابين المبينين في الجدول « أ ، الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير العالية ووزير البريد والمواصلات، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972

هواری بومدین

الجسمدول « أ »

الاعتمادات المفتوحة (دج)	العنساوين	وقسم الابسواب
	وزارة البريد والعواصلات	
.1.100.000	الادارة المركزية ـ الاجور الرئيسية	61 - 20
4.900.000	المصالح الخارجية ــ الاجور الرئيسية	61 _ 21
6٠٥٥٥٠٥٥٥ دج	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

مرسوم رقم 72 ـ 245 مؤرخ في 7 شوال عسام 1392 الموافق 13 نوفمبر سنة 1972 يتفسن نقل اعتمادات في ميزانية وزارة التجسارة

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير المالية ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في الآول عام 1385 الموافق 10 يوليب و سنة 1965 و 187 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 86 المؤرخ فى 13 ذى القعدة عام 1391 الموافق 31 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972 ولا سيما المادة 12 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 72 ـ 16 المؤرخ في 5 الجزائرية ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 والمتضمن وحرر بروزيع الاعتمادات المفتوحة ليوزير التجارة برسم ميزانية التسيير بموجب الأمر رقم 71 ـ 86 المؤرخ في 13 ذي

القعدة عام 1391 العوافق 31 ديسمبر سننة 1971 والمتضمن قانون المالية لسنة 1972،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: يلغى من ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره مانة وثمانية وثلاثون ألف دينار ( 138000 دج ) مقيد فى ميزانية وزارة التجارة ، وفى البابين المبينين فى الجدول «أ» الملحق بهذا المرسوم •

المادة 2: يغتم في ميزانية سنة 1972 اعتماد قدره مائة وثمانية وثلاثون ألف دينار ( 138،000 دج ) يقيد في ميزانية وزارة التجارة ، وفي الابواب المبينة في الجدول « ب ، الملحق بهذا المرسوم ،

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير النجارة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في 7 شوال عام 1392 الموافق 13 **توفمبن** سنة 1972

هواری بومدین

الحسدول «أ»

الاعتمادات الملغاة (دج)	العنساوين	رقسم الابسبواب
	وزارة التجارة	
	العنـــوان الثــالث وسائــل المصــالح	
	القسسسم الاولَ المسوظفسون - مرتبسات العمسلَ	
90 - 000	الادارة العركزية – الاجور الرئيسية	or = 3r
	العنسسوان السرابسع التسدخسلات العمسوميسة	
	القســـم الثــالث النشاط التربوي والثقافي	
48.000	نفقات الندريبات	$0^2 - 43$
138+000	مجموع الاعتمادات الملفاة	

#### الجـعول «ب»

الاعتمادات المفتوحة (دج)	العناوين	رقم الابواب
	وزارة التجارة	
	العنــوان الثـالث وسائـل المــالح	
	القســـم الاولَ المــوظفــون ــ مرتبــات العمــلَ	
13.000	الادارة المركزية ــ الموظفون المناوبون والمياومون ــ الاجور ولواحقها	<b>03 – 3</b> I
	القسسم السرابسع الادوات وتسيير المصالح	
65.000	الادارة المركزية ـ تسديد النفقات	or <u> </u>
60 • 000	الادارة المركزية _ التكاليف الملحقة	<b>04 – 34</b>
138.000	مجموع الاعتمادات المفتوحة	

# اعلانات وبالغسات

#### انسلاران لقساولين

تنذر الشركة الوطنية لصنع وتركيب الادوات الكهربائية والالكترونية ( سونيليك ) وحدة الكهرباء الموجودة بنهج خليفة بوخالفة رقم 25 و 27 المقيدة في السجل التجاري لمدينة الجزائر تحت الرقم 877 ــ 49 متعهدة الصفقة الخاصة ببناء ثانوية للبنين ، المرحلة الاولى ـ القسم رقم 8 الخاص بالكهرباء ، لان تستأنف الاشغال الخاصبة ببتركيب مركز للتحويل وتوريد القاطع للتيار الكهربائي وتركيبه بثانوية سعيدة وذلك في أجل عشرين (20) يوما ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطيـــــة الشعبية •

هان الاشغال ستتابع في أماكنها مع تحمل جميع المخـــاطر أ من دفتر الشروط الادارية العامة ٠.

والمسؤولية طبقا للتشريع السارى المفعول من قبل الادارة المتعاقدة •

تنذر الشركة الجزائرية للراديو والكهرباء الموجودة بنهج ديدوش مراد رقم 3 بمدينة الجزائر متعهدة الصفقة رقيم / 376/70 المتعلقة بشراء الادوات الراديوكهربائية. لان تقوم بتوريد الادوات المذكورة أعلاه في أجل عشرة (١٥) أيام ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

واذا لم تستجب الشركة لهذا الانذار في الاجل المحدد لها واذا لم تستجب الشركة لهذا الانذار في الاجل المحدد لهما | فستطبق عليها التدابير الجزائية المنصوص عليها في المادة 56